

ملتقى الأبحر

@ 231 @ عذر صح خلافاً لهما وفي المربوط لا يجوز بلا عذر ومن أغميَّ - عليه أو جن يوماً -
وليلة قضى ما فات وإن زاد ساعة لا يقضي وعند محمد يقضي ما لم يدخل وقت سادسة . .
\$ 2 (باب سجود التلاوة) \$ 2 .
يجب على من تلا آية من أربع عشر آية في الأعراف والرعد والنحل والأسرى ومريم